# جواب
## الاعتراض على حديث
## "لا أحل المسجد لحائض ولا جنب"
### وبيان أنه لا يقل عن رتبة الحسن

عماد عبد الحميد أحمد حسين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

دراسات في السنة (٤)

# جَوَابُ الاعتِرَاضِ

## على حَدِيثِ

## "لا أُحِلُ المَسْجِدَ لِحَائِضٍ ولا جُنُبٍ"

## وبَيَانُ أَنَّهُ لاَ يَقِلُ عَنْ رُتْبَةِ الحَسَنِ

أبو مالك عماد بن عبد الحميد السيوطي الحنبلي

# المُحتَوَيَات

المقدمة.....٤

جمع طرقِ الحديث .....٦

دراسة هذه الطرق، وأهم رواتها.....٩
وصف طريق أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.....٩
دراسة حال رواة طريق جسرة عن عائشة رضي الله عنها.....٩
١- جَسْرَة بنت دَجَاجة العامرية الكوفية.....٩
٢- أفلت بن خليفة العامري.....١٠

٣- عبد الواحد بن زياد العبدي.....١١

كلام الأئمة في هذا الحديث.....١٢
وصف طريق جسرة عن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها.....١٤
دراسة حال بعض رواة هذه الطريق.....١٤
١- محدوج - بمهملة وآخره معجمة - الذهلي.....١٤
٢- عروة بن فيروز.....١٥
٣- أبو الخطاب الهجري، عمرو بن عمير، وقيل عمر.....١٥
٤- عبد الملك بن حميد بن أبي غَنِيَّة.....١٥
٥- منصور بن أبي الأسود المؤذن الكوفي.....١٦

٦- الحسن بن صالح بن أبي الأسود.....١٦
٧- علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور البغوي.....١٦
٨- محمد بن يحيى الذهلي.....١٦
تعليق على هذه الطرق، والكلام على رواية المجهول.....١٦
مناقشة حُجَج العلماء القائلين بضعف الحديث.....١٩
ابن حزم الأندلسي.....١٩
عبد الحق الإشبيلي.....١٩
الشيخ الألباني.....٢٠
مسألة توثيق الإمام العجلي للراوة.....٢٠
مسألة: قول البخاري في جسرة عندها عجائب.....٢٣
مسألة سكوت أبي داود في السنن.....٢٦
مسألة مقبول عند ابن حجر.....٢٨
مسألة الاضطراب على جسرة.....٣٠
ذكر حديثين يؤيدان تحسين طريق جسرة عن عائشة.....٣١
نقل أقوال الفقهاء في المسألة.....٣٤
خاتمة.....٣٦

# المُقَدِمَةُ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده و رسوله.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾[آل عمران :١٠٢].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾[النساء :١]

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١ ﴾[الأحزاب :٧٠-٧١].

أما بعد:

فهذه رسالةٌ مختصرةٌ في بيان تحسين حديث:" **لا أُحل المسجد لحائض ولا جنب** "، فقد اتفق الفقهاء على العمل به، خلا داود والمزني، وتبعهما ابن حزم الظاهري، وصرح جماعة من أهل العلم بتحسينه، بل وذكر بعضهم صحته، وانبنى على ذلك حكم فقهي بمنع الجنب والحائض من المكث في المسجد، وقد تبع ابنَ حزم جماعةٌ من أفاضل علماء العصر، فأباحوا للحائض -

خاصةً - حضور دروس العلم في المساجد، وقالوا: لا دليل في هذه المسألة على المنع، وبنوا الأمر على البراءة الأصلية، مما جعل كثير من أفاضل المنتسبين إلى طريقة السلف يخالفون السلف في هذا الحكم الفقهي الذي كاد أن يكون إجماعاً، ويقولون: لا دليل مع القائلين بمنع الحائض من المسجد، رغم أن هذا قول السلف، والذي انتهت إليه مذاهبهم التي ورثوها عن أصحاب النبي ﷺ، وإنما فعلوا ذلك لأنهم تعلموا تعظيم الدليل، في مقابلة الجمود الفقهي والتقليد الأعمى الذي صار إليه الكثير من منتسبة المذاهب، والمذاهب منه براء؛ مما جعل رجلاً فاضلاً وعالماً نحريراً، لا يشق له غبار، وهو الشيخ ناصر الدين الألباني، عليه رحمة الله، أن ينبه المسلمين إلى ضرورة التمسك بالدليل، وطرح التقليد على غير هدى، فصارت صحوةً ملئت الدنيا نوراً، فجزاه الله عن السنة خيراً.

فأحببت أن أبين أن المسألة فيها دليل لا يقل عن رتبة الحسن، وتتبعت كلام افاضل أهل العلم الطاعنين في الحديث، وبينت أن الأمر على خلاف ذلك، فأجبت على اعتراضاتهم على الحديث - من الجهة الحديثية، فلا تعلق للبحث بالجهة الفقهية - على قدر ما تعلمت من علماءنا الفضلاء، وقرأت من كتب المحدثين النجباء.

ولا أدعي أنني في هذه الرسالة لم أخطئ، ولكن رحم الله فاضلاً كريماً أهدى إلي عيوبي في غير تعنيف ولا أذى، والله من وراء القصد.

عماد بن عبد الحميد بن أحمد

(أبو مالك السيوطي الحنبلي)

# جَمْعُ طُرُقِ الحَدِيثِ

## طريق حديث عائشة رضي الله عنها:

### مخرجه:

عبد الواحد بن زياد حدثنا الأفلت بن خليفة قال حدثتنى جسرة بنت دجاجة قالت سمعت عائشة رضى الله عنها تقول جاء رسول الله ﷺ ووجوه بيوت أصحابه شارعة فى المسجد فقال:" **وجهوا هذه البيوت عن المسجد** ". ثم دخل النبى ﷺ ولم يصنع القوم شيئا رجاء أن تنزل فيهم رخصة فخرج إليهم بعد فقال:" **وجهوا هذه البيوت عن المسجد، فإنى لا أحل المسجد لحائض ولا جنب** ". قال أبو داود: وهو فليت العامرى.

رواه **أبو داود في سننه** (٦٠/١، رقم ٢٣٢، ت.محمد محيي الدين) عن شيخه مسدد، ومن طريقه **البيهقي في سننه**(٤٤٢/٢، رقم ٤١٢١، ط.الباز)، فقال: زاد فيه موسى بن إسماعيل عن عبد الواحد:" **إلا لمحمد** ﷺ **وآل محمد** "، أخبرناه أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي ثنا إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن إسماعيل البخاري ثنا موسى فذكره بزيادته، قال البخاري: وعند جسره عجائب، قال البخاري، وقال عروة وعباد بن عبد الله عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ:" **سدوا هذه الأبواب إلا باب أبي بكر** "، وهذا أصح، قال البيهقي: وهذا إن صح فمحمول في الجنب على المكث فيه دون العبور بدليل الكتاب، وقال في **معرفة السنن والآثار**(٢٥٧/٢، ت.كسروي): "ليس بالقوي".

ورواه **ابن خزيمة في صحيحه**(٢٨٤/٢، رقم١٣٢٧، ط.المكتب الإسلامي، ت.الأعظمي)، قال: نا محمد بن يحيى، قال: ن معلى بن أسد، قال: نا عبد الواحد به.

ورواه **إسحاق بن راهويه في مسنده**(١٠٣٢/٣، رقم ١٧٨٣، ط.مكتبة الإيمان- المدينة)، قال: أخبرنا أبو هشام المخزومي، نا عبد الواحد بن زياد، نا أفلت بن خليفة أبو حسان الذهلي قال: حدثتني جَسْرَة بنت دَجَاجة قالت: سمعت أم المؤمنين، بلفظ: :" **وجهوا هذه البيوت عن المسجد فإني لا أحل المسجد لحائض ولا جنب إلا لمحمد وآل محمد** ﷺ".

ورواه **البخاري في التاريخ الكبير**(٦٧/٢، ط.حيدر آباد الدكن) في ترجمة أفلت بن خليفة أبو حسان، قال: قال لنا موسى بن إسماعيل: حدثنا عبد الواحد، فذكره كما مرَّ في كلام البيهقي.

## طريق حديث أم سلمة رضي الله عنها:

رواه **ابن ماجه في سننه** (٤١١/١، رقم ٦٤٥، ط.الرسالة)، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن يحيى ، قالا : حدثنا أبو نعيم ، حدثنا ابن أبي غَنِيَّة ، عن أبي الخطاب الهجري ، عن محدوج الذهلي ، عن جسرة ، قالت : أخبرتني أم سلمة ، قالت : دخل رسول الله ﷺ صرحة هذا المسجد، فنادى بأعلى صوته :" **إن المسجد لا يحل لجنب ، ولا حائض** ".

ومن طريق أبي نعيم أيضاً، أخرجه **الطبراني في المعجم الكبير**(٣٧٣/٢٣، رقم ٨٨٣، ط.ابن تيمية)، ولكن قال في المطبوعة عن ابن أبي عتبة، وهو خطأ، بلفظ: " **ألا إن هذا المسجد لا يحل لجنب، ولا لحائض إلا للنبي وأزواجه وفاطمة بنت محمد، وعلي ألا بينت لكم أن تضلوا** ".

ورواه من طريق أبي نعيم أيضاً **أبو زرعة الدمشقي في الفوائد المعللة** (١٦٢/١، رقم ١٢٩، ط.الذهبي)، وفيه : **إن هذا المسجد لا يحل لجنب ولا لعريان إلا لرسول الله ﷺ وأزواجه وعلي وفاطمة ابنة محمد ﷺ ألا قد بينت لكم الأسماء أن تضلوا** ".

ورواه البيهقي في السنن (٧/٦٥، رقم ١٣١٨٠)، قال: أخبرناه أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبأ أبو الحسن محمد بن الحسن بن إسماعيل السراج ثنا مطين ثنا يحيى بن حمزة التمار قال سمعت عطاء بن مسلم يذكر عن إسماعيل بن أمية عن جسرة عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ :" **ألا إن مسجدي حرام على كل حائض من النساء وكل جنب من الرجال إلا على محمد وأهل بيته علي وفاطمة والحسن والحسين** "رضي الله عنهم،

ورواه الحربي في الفوائد المنتقاة عن الشيوخ العوالي (ص:٧٨، ط.الوطن)، قال: أخبرنا علي قال: ثنا جعفر ، ثنا أحمد بن عبدة ، ثنا الحسن بن صالح بن أبي الأسود ، عن عمه منصور بن أبي الأسود ، عن عمرو بن عمير الهجري ، عن عروة بن فيروز ، عن جسرة ، عن أم سلمة ، قالت: خرج النبي ﷺ حتى إذا كان بصحن المسجد الحرام - أو قال بصرحة المسجد -: " **ألا إني لا أحل المسجد لجنب ولا حائض إلا لمحمد وأزواجه ، وعلي وفاطمة ، ألا هل بينت لكم الأسماء أن تضلوا؟** ".

ورواه ابن حزم في المحلى (٢/١٨٥، ت.شاكر)، قال: رويناه عن عبد الوهاب عن عطاء الخفاف عن ابن أبي غَنِيَّة عن اسماعيل عن جسرة بنت دجاجة عن أم سلمة قال رسول الله ﷺ: " **هذا المسجد حرام على كل جنب من الرجال وحائض من النساء الا محمدا وأزواجه وعليا وفاطمة** ".

قال: وخبر آخر رويناه من طريق محمد بن الحسن بن زبالة عن سفيان بن حمزة عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ لم يكن أذن لا حد أن يجلس في المسجد ولا يمر فيه وهو جنب الا علي بن أبي طالب.

---

# دِرَاسَةُ هَذِه الطُّرُقِ، وأَهَمّ رُواتِها:

فتبين من خلال هذه الطرق أن هذا الحديث روي عن اثنتين من أزواج النبي ﷺ، هما عائشة رضي الله عنها، وأم سلمة رضي الله عنها، ومدار الحديث عنهما على جَسْرَة بنت دَجَاجة.

## وصف طريق أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها:

رواه عن جسرة أفلت العامري، ويقال له : فُليت، ومن طريقه رواه عبد الواحد بن زياد، وعنه موسى بن إسماعيل شيخ البخاري في التاريخ الكبير، ومعلى بن أسد شيخ محمد بن يحيى الذهلي شيخ ابن خزيمة في صحيحه، ومسدد شيخ أبي داود في سننه، وأبو هشام المخزومي شيخ ابن راهويه في مسنده، فتبين أن مخرج حديث عائشة هو عبد الواحد بن زياد.

## دراسة حال رواة طريق جسرة عن عائشة رضي الله عنها:

١- جَسْرَة بنت دَجَاجة العامرية الكوفية:

هي تابعية معروفة تروي عن عائشة، وأم سلمة، وعلي بن أبي طالب، وأبي ذر رضي الله عنهم، ويروي عنها أفلت بن خليفة العامري، وعمر بن عمير بن مخدوج، ومحدوج الذهلي، وقدامة بن عبد الله العامري(انظر التكميل لابن كثير ٤/٢٢٠، ط.النعمان)، وقد نقل ابن دقيق العيد في كتاب الإمام في معرفة الأحكام(٣/٢٠٣) من كتاب الوهم والإيهام لابن القطان أن (دجاجة) بكسر الدال، وليست واحدة الدجاج، والله أعلم.

وقد ذكرها أبو نعيم في معرفة الصحابة(٣٢٩١/٦، ط.الوطن)، وأوردها ابن حجر في الإصابة (٧٥/٨، ط.العلمية)، وذكر قولاً أن لها إدراكاً، وقد وثقها العجلي رحمه الله تعالى في كتابه(٤٥٠/٢، ت.البستوي)، حيث قال: كوفية تابعية ثقة، وذكرها ابن حبان في الثقات (١٢١/٤، ط.حيدر اباد الدكن)، وقال فيها ابن حجر: مقبولة من الثالثة، ويقال إن لها إدراكاً، يعني أنها من الطبقة الثالثة من وسطى التابعين، وذكرها الذهبي في ميزان الاعتدال(٣٩٩/١، ط.دار المعرفة)، وذكر توثيق العجلي لها، ثم رد على من يتوهم تضعيفها من جانب بعض الأئمة، وسيأتي إن شاء الله، وذكرها ابن سعد في الطبقات الكبرى(٣٥٥/٨، ط.العلمية)، وذكر أنها اعتمرت أربعين عمرة، وأنها رأت أبا ذر رضي الله عنه بالرَّبذة، وقد أخرج لها الهيثمي في المجمع (٢٧٣/٢، ت.القدسي)، ونعت رجال الإسناد كله بأنهم ثقات.

٢- أفلت بن خليفة العامري، ويقال الذهلي، ويقال الهذلي، أبو حسان الكوفي:

يقال له فُليت أيضاً، وقد روى له أبو داود والنسائي، وروى عن جسرة بنت دجاجة، ودهيمة بنت حسان، وروى له الثوري، وعبد الواحد بن زياد، وأبو بكر بن عياش، وقد قال فيه الإمام أحمد: ما أرى به بأساً، وقال: أبو حاتم: شيخ(انظر تهذيب الكمال للمزي ٣٢٠/٣، ت.بشار)، وفي سؤالات البرقاني للدارقطني(ص:٥٥، ط.الفاروق)، قال: أفلت عن بنت دجاجة، من أهل الكوفة صالح، وذكره ابن حبان في الثقات(٨٨/٦، ط.حيدراباد)، وذكره ابن حجر في التقريب(ص:١١٤، ت.عوامة)، وقال: صدوق من الخامسة، ورد الذهبي في الميزان(٥٩/٨، ط.العلمية) على تضعيف ابن حزم له بتوثيق الأئمة له، وقد ذكر ابن ماكولا في الإكمال(٥٥/٧، ط.العلمية): أن اسمه قدامة بن عبد

الله، وذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب(٣٦٤/٨، ط.الهند) أن الدارقطني سبق ابن ماكولا إلى ذلك، وذكر عن ابن أبي خيثمة أن الثوري كان يسمي قدامة فُليتاً.

٣- عبد الواحد بن زياد العبدي، مولاهم، أبو بشر، وقيل: أبو عبيدة البصري:

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: مات سنة ست وسبعين ومائة، وقال أبو عمر ابن عبد البر: أجمعوا لا خلاف بينهم في عبد الواحد بن زياد أنه ثقة ثبت، وقال العجلي: بصري ثقة حسن الحديث(انظر إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي ٣٦٢/٨، ط.الفاروق).

وقال ابن سعد في الطبقات(٢١٢/٧، ط.العلمية): كان ثقة كثير الحديث، ونقل الذهبي في الميزان(٢٧٢/٢، ط.المعرفة) توثيق أحمد وابن معين له، وقال ابن حجر في التقريب(٦٢٣/١، ط.العلمية): ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال. وذلك أنهم طعنوا في حديثه عن الأعمش، وحديثه مخرج في الصحاح.

# كلام الأئمة في هذا الحديث

١- ذكر **الإمام أبو داود** رحمه الله هذا الحديث في سننه، وسكت عليه، فهو صالح للحجة على قاعدته في كتابه.

٢- صححه **الإمام ابن خزيمة** في الصحيح.

٣- حسنه **ابن القطان الفاسي** في بيان الوهم والإيهام(٣٣٢/٥، ط.طيبة) في رده على عبد الحق الإشبيلي.

٤- حسنه **الزيلعي** في نصب الراية(١٩٤/١، ت.عوامة).

٥- حسنه **ابن الملقن الشافعي** في البدر المنير(٥٦١/٢، ط.دار الهجرة).

٦- وعدم تضعيفه هو ظاهر قول **الحافظ ابن حجر** في التلخيص الحبير(٣٧٦/١، ط.العلمية)؛ فإنه قال بعد إيراده:" وقال أبو زرعة الصحيح حديث جسرة عن عائشة، وضعف بعضهم هذا الحديث بأن راويه أفلت بن خليفة مجهول الحال، وأما قول ابن الرفعة في أواخر شروط الصلاة من المطلب بأنه متروك فمردود لأنه لم يقله أحد من أئمة الحديث بل قال أحمد ما أرى به بأسا وقد صححه ابن خزيمة وحسنه ابن القطان ".

٧- وقد نقل ابن أبي حاتم في العلل(٩٩/١، ط.الرشد) قول أبي زرعة هذا، فقال:" قال **أبو زرعة** : يقولون : عن جسرة ، عن أم سلمة والصحيح : عن عائشة. قلت وقد روى أفلت بن خليفة ، عن جسرة ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ هذا الحديث غير أنه لم يذكر ، إلا للنبي وأزواجه ، وإنما قال : لا يصلح لجنب ولا حائض ، فقط ".

٨- وصححه **العلامة الشوكاني** نيل الأوطار١/٢٨٨، ط.الحديث)..

٩- حسنه **ابن سيد الناس**، وقال أن التحسين أقل مراتبه(نيل الأوطار١/٢٨٨، ط.الحديث).

١٠- سكت الحافظ المنذري على الحديث، ولم يضعفه في مختصر السنن، بل تولى الرد على الخطابي في قوله بجهالة أفلت.

١١- سكت شيخ الإسلام ابن القيم عليه فلم يضعفه، وتولى الرد على ابن حزم، وتعرض لإبطال استثناء أهل البيت من النهي في الحديث(انظر عون المعبود مع حاشية ابن القيم ٢٦٩/١، ط.العلمية)، وبهذا يكون الحديث سكت عليه أبو داود والمنذري وابن القيم، فيقرب أن يكون صالحاً.

١٢- ومال علاء الدين ابن التركماني في الجوهر النقي(٩٦/٦، ط.الفكر) إلى القول بثبوته، وانتقد البيهقي.

١٣- وحسنه الشيخ عبد القادر الأرناؤوط في جامع الأصول(٢٠٥/١١، ط.الفلاح)، والله أعلم.

فهؤلاء ثلاثة عشر عالماً من علماء الحديث والأثر قد صرح اكثرهم بأن الحديث لا ينزل عن رتبة الحسن، ومنهم من لم يضعف الحديث في إشارة قوية إلى أنه يقبل التحسين، والله اعلم.

وقد ذكر الشيخ الألباني رحمه الله تعالى من ضعف هذا الحديث، حيث قال في ضعيف سنن أبي داود(٨٦/١، ط.غراس):" وقد ضعف الحديث جماعة، كما قال الخطابي، ومن هؤلاء: البيهقي وابن حزم، فقال: هذا باطل ، وأبو محمد عبد الحق، فقال: لا يثبت ".

وكذا ضعفه ابن المنذر في الأوسط(١٢٥/٥، ط.دار الفلاح)، فقال:" أفلت عندهم مجهول، ويبطل إذا كان كذلك أن يقوم بهذا الحديث حجة"، وقال أيضاً(٢٣٢/٢): "وحديث عائشة وقد ذكرته في غير هذا الموضع وهو غير ثابت لأن أفلت مجهول لا يجوز الاحتجاج بحديثه"، فجعل علة الحديث أفلت، وقد بينا توثيقه بفضل الله عز وجل.

---

## وصف طريق جسرة عن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها:

رواه عنها محدوج- بحاءمهملة - الذهلي، وعنه أبو الخطاب الهجري، وعنه ابن أبي غَنِيَّة، وعنه أبو نعيم الفضل بن دكين، وعنه علي بن عبد العزيز كما رواه الطبراني، ومحمد بن يحيى الذهلي كما رواه ابن ماجه، وأبو زرعة الدمشقي كما في كتاب الفوائد المعللة.

وقد رواه عن جسرة أيضا على ما في كتاب الحربي؛ عروة بن فيروز، وعنه الهجري، وعنه منصور بن أبي الأسود، وعنه ابن أخيه، وعنه أحمد بن عبدة، وعنه جعفر، وعنه الحربي.

ورواه إسماعيل بن أمية عن جسرة، ولم يُذكر في الرواة عنها، وهو مجهول على ما قاله ابن حزم في المحلى، وذكر ابن القيم في تهذيب السنن(١٠٤/١) أنه إسماعيل بن رجاء الزبيدي، وأنه ثقة، وذكر أن شيخه ابن أبي عتبة، وهذا تحريف، بل ورد في الأسانيد ابن أبي غَنِيَّة، والله أعلم.

## دراسة حال بعض رواة هذه الطرق:

### ١- محدوج - بمهملة وآخره معجمة - الذهلي:

وقيل الهذلي، وذكره أبو موسى المديني في الصحابة، وأنه مختلف في صحبته (انظر الإكمال للمغلطاي ٩١/١١-٩٢)، وقال الذهبي في الميزان(٤٤٣/٣):"قال البخاري:فيه نظر"، يعني في محدوج عن جسرة، وكذا قال الذهبي في ديوان الضعفاء(ص:٣٣٨، ط.النهضة)، وقال ابن حجر في التقريب:(١٦١/٢)" محدوج بمهملة ساكنة وآخره جيم الباهلي مجهول من السادسة أخطأ من زعم أن له صحبة".

واعلم أنه لم يرو عنه إلا أبو الخطاب الهجري، ولم يوثقه أحد، بل جرحه البخاري بقوله فيه نظر، وهي جرح شديد أو خفيف على خلاف(انظر للفائدة رسالة من قال البخاري فيه نظر لأبي ذر المحمدي، منشورات الجامعة الإسلامية-بغداد ٢٠٠٩).

٢- عروة بن فيروز:

وهو المذكور أنه رواه عن جسرة، ولم يذكر في أصحابها، ولم أجده إلا في ترجمة أبي الخطاب الهجري في كتاب الثقات لابن قطلوبغا(٣١٠/٧، ط.النعمان)باسم عزرة بن فيروز، ولا يوجد إلا في كتاب الحربي السالف الذكر، فهذا مع ما سبق من بيان حال محدوج الذهلي كاف في تضعيف الطريق إلى أم سلمة رضي الله عنها في الجملة، والله أعلم.

٣- أبو الخطاب الهجري، عمرو بن عمير، وقيل عمر:

قال ابن حجر في تهذيب التهذيب(٨٦/١٢، ط.الهند):" أبو الخطاب" الهجري قيل اسمه عمر وقيل عمرو بن عمير روى عن محدوج الذهلي وزيد بن وهب الهجري وعنه عبد الملك بن حميد بن أبي غَنِيَّة وعلي بن عابس قلت قال يعقوب بن سفيان ولا نعلم أحدا روى عن أبي الخطاب هذا ولاذكره غير بن أبي غَنِيَّة انتهى ورواية زيد بن وهب الهجري عنه من طريق مجهولة"، لذا قال في التقريب(٦٣٧/١)"مجهول من السابعة"، وقال الذهبي في الكاشف(٤٢٣/٢، ط.دار القبلة):"متماسك".

٤- عبد الملك بن حميد بن أبي غَنِيَّة:

قال الحافظ في التقريب(ص:٦١٥):"ثقة من السابعة".

٥- منصور بن أبي الأسود المؤذن الكوفي:

قال الحافظ في التقريب(٢١٤/٢):"صدوق رمي بالتشيع من الثامنة"، وقد ذكر الذهبي في الميزان(١٨٣/٤) توثيق ابن معين له، وذكر أنه من الشيعة الكبار.

٦- الحسن بن صالح بن أبي الأسود:

قال ابن حجر في لسان الميزان(٥٨/٣):"زائغ حائد عن الحق، قاله الأزدي...ذكره ابن حبان في الثقات".

٧- علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور البغوي:

وهو ثقة مأمون كما قال الدارقطني، وقال الذهبي: حسن الحديث، وليس بحجة(تاريخ الإسلام ٧٨٢/٦، ت.بشار)، وهو شيخ الطبراني في هذا الحديث.

٨- محمد بن يحيى الذهلي:

هو الحافظ الإمام الثقة، وهو شيخ ابن ماجه في هذا الحديث.

**تعليق على هذه الطرق، والكلام على رواية المجهول:**

مما سبق يتبين أن طريق ابن ماجه إلى أم سلمة ، وكذا طريق أبي زرعة الدمشقي، وكذا طريق الطبراني، مدارها كلها على أبي نعيم الإمام عن ابن أبي غَنِيَّة عن الهجري المجهول عن محدوج المجهول أيضاً، ففيه رواية مجهول عن مجهول، وهذا مما يزيدها وهناً على وهنها، مع العلم أن الجهالة في حد ذاتها قد لا تكون سبباً في توهين الحديث، خاصة إذا كان الراوي عن

المجهول من الثقات الذين يرون عن الثقات، وكان حديث هذا المجهول ليس فيه ما يستنكر عليه، فعند ذلك قد يقبلون حديثه، ولكن ها هنا الجهالة منتشرة في طبقتين من الإسناد؛ فيزداد الريب بشأنه، ولكن قد يثبتون الحديث إذا تلقاه العلماء بالقبول، كما في حديث "**هو الطهور ماؤه الحل ميتته**"، فهو من رواية سعيد بن سلمة من آل بني الأزرق عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً، وقد قال فيه ابن عبد البر في التمهيد(١٦/٢١٧-٢١٨، ط.المغرب):" أما سعيد بن سلمة فلم يرو عنه فيما علمت إلا صفوان بن سليم والله أعلم يقال إنه مخزومي من آل ابن الأزرق أو بني الأزرق ومن كانت هذه حاله فهو مجهول لا تقوم به حجة عندهم وأما المغيرة بن أبي بردة فهو المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة قيل إنه غير معروف في حملة العلم كسعيد بن سلمة وقيل ليس بمجهول... **وهذا الحديث لا يحتج أهل الحديث بمثل إسناده وهو عندي صحيح لأن العلماء تلقوه بالقبول له والعمل به ولا يخالف في جملته أحد من الفقهاء وإنما الخلاف في بعض معانيه**".

أما في مثل الحديث الذي معنا، ففيه ما يستنكر، وهو تخصيص أعيان من آل البيت بأسمائهم، على أن عدم سد باب علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى المسجد، قد أورد له الحافظ في الفتح روايات ثابتة، وجمع بين هذه الروايات وروايات الأمر بسد كل خوخة إلا خوخة أبي بكر رضي الله عنه، فلتراجع هناك(فتح الباري ٧/١٤-١٥، ط.المعرفة)

ولكن قد يكون قوله ﷺ في الحديث:"**لا أحل المسجد لحائض ولا جنب**" شاهداً لحديث أفلت عن جسرة عن عائشة بلفظه، وكأن لحوق النكارة - إن سلمنا بهذا - يكون في بعض ألفاظه دون بعض؛ فنهي الجنب والحائض عن المسجد موافق لقول أكثر أهل العلم، ويتلقونه بالقبول، وأما استثناء أهل البيت من النهي؛ ففيه ما فيه، والله أعلم.

وأما طريق الحربي بها عزرة أو عروة، وهو مجهول، والهجري أيضاً، وأما منصور بن أبي الأسود، فلا تنس أنه شيعي كبير مع توثيقه، وابن أخيه الحسن من الزائغين الحائدين، و طريق البيهقي عن يحيى بن حمزة التمار عن عطاء بن مسلم، وهو صدوق يخطئ كثيراً(تقريب ابن حجر ٦٧٥/١)، وأبطل الاحتجاج به في تهذيب التهذيب(١٨٩/٧، ط.الفكر)، يذكره عن إسماعيل بن أمية عن جسرة (ولم يذكر إسماعيل في أصحاب جسرة)، وهو قريب من طريق ابن حزم في المحلى، ولكن ذكر ابن حزم الواسطة بين الخفاف وإسماعيل، وهو ابن أبي غَنِيَّة، وقد تقدم، لكن إسماعيل الذي في رواية البيهقي هو ابن أمية، والذي عند ابن حزم قد يكون ابن رجاء، والله أعلم.

فبالجملة نجد أن أصح طريق إلى أم سلمة رضي الله عنها، هي طريق أبي نعيم الفضل بن دكين حدثنا ابن أبي غَنِيَّة ، عن أبي الخطاب الهجري ، عن محدوج الذهلي ، عن جسرة ، قالت : أخبرتني أم سلمة، وهي عند ابن ماجة والطبراني وغيرهما.

ويعيب متون الطرق إلى أم سلمة رضي الله عنها استثناء آل البيت من الحكم بأسمائهم، وهذا مما يدل على الزيادة في الحديث بقصد التعصب، وقد علمت أن فيه منصور بن أبي الأسود شيعي من الكبار، وقد ذكر ابن القيم نحو هذا في تهذيب السنن (٢٨٦/١، ت.غازي)، والله أعلم.

ولكن اكتفاء أبي داود وابن خزيمة وابن ماجه باخرج نهي الجنب والحائض دون الاستثناء، مع النظر في نقد البخاري في التاريخ، وأن المخالفة في سد الأبواب، يدل - والله أعلم - أنهم يُمَشّون النهي دون الاستثناء.

**فالثابت عندنا من جملة الطرق طريق عبد الواحد بن زياد عن أفلت عن جسرة عن عائشة رضي الله عنها، وقد قال بثبوته جماعة من الأئمة، وقد ذكرناهم، وأما طريق أم سلمة؛ فقد يصلح متابعاً لأفلت عن جسرة، كما ذكره بعض أهل العلم، وقد لا يصلح، والله أعلم.**

# مُنَاقَشَةُ حُجَجِ العُلَمَاءِ القَائِلِينَ بِضَعْفِ الحَدِيثِ

١- قول ابن حزم في المحلى(١٨٦/٢، ط.الفكر):" وهذا كله باطل أما أفلت فغير مشهور ولا معروف بالثقة، وأما محدوج فساقط يروى المعضلات عن جسرة، وأبو الخطاب الهجرى مجهول وأما عطاء الخفاف فهو عطاء بن مسلم منكر الحديث، واسماعيل مجهول، ومحمد بن الحسن مذكور بالكذب وكثير بن زيد مثله، فسقط كل ما في هذا الخبر جملة".

وقد أسقط ابن حزم الخبر جملةً كما ترى، ونسف طرقه، ونحن لا نوافقه على ما قال في أفلت العامري، فقد أنكره الأئمة عليه، وقد مرت بك ترجمتنا لأفلت العامري، وأقوال الأئمة فيه، وكونه صدوقاً صالحاً، وأن الذهبي رد على ابن حزم تضعيفه له بتوثيق الأئمة له، والألباني رحمه الله يقول بتوثيقه، فوصفُ ابن حزم له بعدم الشهرة، هذا شيء عجيب؛ فقد روى عنه الثوري وعبد الواحد بن زياد وأبو بكر بن عياش، ووثقه غير واحد من الأئمة، فخرج عن حد الجهالة إلى الشهرة والوثاقة، إذ الخروج عن حد الجهالة أن يروي له اثنان فصاعداً، ويوثقه إمام معتبر، وقد قال الشوكاني في نيل الأوطار(٢٨٨/١):" ويجاب بأن الحديث كما عرفت إما حسن أو صحيح، وجزم ابن حزم بالبطلان مجازفة، وكثيرا ما يقع في مثلها".

٢- قول عبد الحق الإشبيلي رحمه الله في كتاب الأحكام عن حديث أفلت عن جسرة عن عائشة رضي الله عنها:"لا يثبت من قبل إسناده"، قد رد عليه ابن القطان الفاسي في بيان الوهم والإيهام (٣٢٧/٥-٥٣٢، ط.طيبة)، وبين أن عبد الحق لم يبين لما رد الحديث، وأنه أطلق القول بعد الثبوت، فكان لابد من تفسير لعدم الثبوت.

٣- قول **الشيخ الألباني** رحمه الله أن الحديث ضعيف؛ حيث قال في ضعيف سنن أبي داود(٨٧/١، ط.غراس):" ورجاله ثقات؛ غير جسرة بنت دجاجة؛ وليست بالمشهورة ثقةً وعدالةً، ولم يوثقها أحد من المتقدمين ممن يوثق بتوثيقهم، بل قد غمزها البخاري".

فتبين من كلامه رحمه الله أنه يوثق فليتاً العامري، لكن يضعف الحديث لأجل جسرة، وأنها ليست مشهورة بالثقة والعدالة، وأنه لم يوثقها معتبر، وأن البخاري غمزها، وقد تبين من ترجمة جسرة السابقة أنه قد صرح العجلي بتوثيقها، وذكرها ابن حبان في كتاب الثقات، لكن الشيخ الألباني رحمه الله لا يعتبر توثيق العجلي وابن حبان، وهذا يدفعنا إلى ذكر مسألة هامة، وهي:

## ٤- مسألة توثيق الإمام العجلي للراوة:

وقد ناقش الشريف حاتم العوني هذه المسألة في مقالة له، أسوقها لك مختصرةً بتصرف؛ فإنها نفيسة:

"فالعجلي هو أحمد بن عبد الله بن صالح بن مسلم العجلي ، أبو الحسن الكوفي الأصل(ت ٢٦١)، ومن شيوخه: أبو نعيم، وأحمد، وابن معين، وعفان بن مسلم، وغيرهم، ومن أصحابه: ابنه صالح، وسعيد بن عثمان التجيبي، ومحمد بن فطيس الغافقي، وقد أثنى عليه العلماء، كابن معين، الذي قال فيه:" ثقة ابن ثقة ابن ثقة "، وقال عباس الدوري:" كنا نعده مثل أحمد وابن معين "، وقال الوليد بن بكر الأندلسي:" كان أبو الحسن من أئمة أصحاب الحديث الحفاظ المتقنين من ذوي الورع والزهد ".

وقد اعتمد الأئمة على أقواله في الجرح والتعديل، وتتابعوا على ذلك، فكتاب العجلي أحد موارد الخطيب البغدادي ،والحميدي، وابن عساكر ، والمزي ، والذهبي ،وابن رجب الحنبلي

،والحافظ ابن حجر، والسخاوي، والسيوطي، وابن العماد الحنبلي،وغيرهم، وقال الذهبي في السير: " وله مصنف مفيد في الجرح والتعديل ، طالعته ، وعلقت منه فوائد يدل على تبحّره بالصنعة وسعة حفظه ".

ولا يوجد أحد وصف العجلي بالتساهل في التوثيق قبل الشيخ المعلمي اليماني رحمه الله، وتابعه على ذلك الشيخ الألباني رحمه الله، ودليلهم على ذلك: كثرة توثيقه لمن لم نجد لغيره فيهم كلاماً، وهذا مدفوع بأن هذا مبلغ العلم، وأنه كم من راو لا نجد كلاماً فيه إلا لإمام واحد، فهل يوصف هذا الإمام بالتساهل؟!

وقالوا أيضاً: مخالفته لغيره من الأئمة، وهذا مدفوع بأن مع العجلي في توثيقه لمن ضعفه غيره زيادة علم، ثم أن الأئمة مختلفين في توثيق وتضعيف رواة بأعينهم، فهل نتهم من يوثق هؤلاء الرواة بالتساهل؟!

وقالوا أيضاً: أن ابن حجر لا يعتمد توثيق العجلي، وهذا ليس على الإطلاق، فقد اعتمد ابن حجر توثيقه أحياناً، خاصة مع توثيق ابن حبان، ومن الأمثلة على ذلك:

حفص بن عمر بن عبيد الطنافسي، قال ابن حجر : ثقة، ولم يذكر أحداً وثقه غير العجلي، كذلك أم الأسود الخزاعية، بل قال في البراء بن ناجية الكاهلي ، وتوثيق العجلي وابن حبان له ، مع قول الذهبي عنه : فيه جهالة لا يعرف ، تعقب الحافظ قول الذهبي بقوله :" قد عرفه العجلي وابن حبان فيكفيه "، وهذا أصرح في بيان الاعتماد على توثيقهما مقرونين.

وهناك كثير من الرواة، قال فيهم ابن حجر: مقبول، وقد وثقهم العجلي، وهذا ليس غمزاً في توثيق العجلي؛ لأنه قال هذا أيضاً في رواة وثقهم ابن معين وابن المديني وغيرهما، فهذا اجتهاد ابن حجر رحمه الله، وقد اعتمد ابن رشيد على توثيق العجلي لعمارة بن حديد في مقابل قول أبي حاتم وأبي زرعة وابن عبد البر: مجهول.

فهذا يكفي في بيان عدم تساهل العجلي رحمه الله؛ فهو إمام معتبر لم يغمز توثيقه أحد من المتقدمين قبل الشيخ المعلمي رحمه الله." انتهى بتصرف.

و أزيد على كلام الشريف حاتم أمثلة لبعض الرواة ممن لم يوثقهم غير العجلي وابن حبان، بل وتكلم فيهم بعض العلماء، مع ذلك اختار ابن حجر أنهم ثقات:

١- أبان بن إسحاق الكوفي:

قال في تهذيب التهذيب(١/٩٣، ط.الهند):" قال ابن معين: "ليس به بأس". قلت: وقال العجلي: "ثقة"، وأما الأزدي فقال: "متروك الحديث"، وذكره ابن حبان في "الثقات ""، ولذا قال ابن حجر في التقريب(ص:٨٦، ت.عوامة): أبان ابن إسحاق الأسدي النحوي كوفي ثقة تكلم فيه الأزدي بلا حجة من السادسة".

٢- أزهر بن عبد الله بن جميع الحمصي:

قال في تهذيب التهذيب(١/٢٠٤-٢٠٥):" وقد قال ابن الجارود في كتاب الضعفاء كان يسب عليا. وقال أبو داود: إني لأبغض أزهر الحرازي ثم ساق بإسناده إلى أزهر قال: كنت في الخيل الذين سبوا أنس بن مالك فأتينا به الحجاج. وذكر ابن الجوزي عن الأزدي قال: "يتكلمون فيه". قلت: لم يتكلموا إلا في مذهبه وقد وثقه العجلي"، فانظر إلى اعتبار ابن حجر توثيق العجلي، مع العلم أن ابن حبان ذكره في الثقات، ولذلك قال في التقريب(ص:٩٨):" صدوق تكلموا فيه للنصب"، **فابن حجر يوازن بين أقوال العلماء، ويعتبر توثيق العجلي وابن حبان في الموازنة، وربما أطلق القول بالثقة تبعاً لهما، حسب اجتهاده رحمه الله.**

٣-أمية ابن عبد الله ابن خالد ابن أسيد بفتح الهمزة:

قال في تهذيب التهذيب(٣٧٢/١):" قال ابن سعد: "كان قليل الحديث" وقال العجلي: "ثقة""، ولذا قال في التقريب(ص:١١٤):"ثقة من الثالثة".

فهذه بعض الأمثلة سقتها؛ لدفع توهم أن ابن حجر لا يعتمد توثيق العجلي، لاسيما إذا ذكره ابن حبان في الثقات.

## ٥- مسألة: قول البخاري في جسرة عندها عجائب، هل يعني أنه يضعفها؟

قال ابن القطان في سياق تحسينه لحديث جسرة عن عائشة(٣٣١/٥):" وقول البخاري: إن عندها عجائب -لا يكفي لمن يسقط ما روت".

وقال الذهبي رحمه الله في الميزان(١٢٥/٢، ط.العلمية) في قول البخاري في جسرة:"ليس بصريح في الجرح"، وقد نقل ذلك عنه ابن التركماني في الجوهر النقي(٩٦/٦، ط.الفكر) مؤيداً قوله ومتعقباً للبيهقي.

وذكر الذهبي رحمه الله في الميزان(٣٩٩/١، ط.المعرفة) أن أبا العباس البناني نقل عن ابن حبان أنه قال في جسرة نفس مقالة البخاري، ولكن قال ابن الملقن في البدر المنير(٥٦١/٢، ط.الهجرة):"أنه لم يجده في ثقاته"، وقد اعتمد الألباني رحمه الله على ذلك أيضاً في الضعيفة(٧٨/١٣، ط.المعارف) لإثبات ضعف جسرة، وأن قول ابن حبان فيها موافق لقول البخاري، وأن الذهبي اعتمد على ذلك لإيرادها في الضعفاء(انظر المغني في الضعفاء للذهبي ١٣١/١).

ولكن قد بين الذهبي منهجه في كتابه، فقال في المقدمة:" قد احتوى على ذكر الكذابين الوضاعين ثم على ذكر المتروكين الهالكين ثم على الضعفاء من المحدثين والناقلين ثم على الكثيري الوهم من الصادقين ثم على الثقات الذين فيهم شيء من اللين أو تعنت بذكر بعضهم

أحد من الحافظين ثم على خلق كثير من المجهولين"، فيتبين من كلامه أن كتابه فيه من الثقات والمقبولين الذين أوردهم لا لشيء إلا لأنه قد تُكلم فيهم أو غمزهم بعض العلماء، ولولا كلمة البخاري في جسرة لما ذكرها في المغني، ويجب حمل إيراده لها على هذا المعنى لا غيره؛ لأنه صرح في الميزان أن قول البخاري فيها ليس صريحاً في الجرح كما مرّ معنا، وعليه فلا يقال أن الذهبي يضعفها، والله أعلم.

وإذا تأملت قول البخاري:"عندها عجائب"، لا تستطيع أن تجزم بتضعيفه لها؛ فإنه لابد من قرينة أخرى لتقوي احتمال التضعيف، وذلك يتبين من استعراض بعض الرواة الذين قال فيهم البخاري مثل هذا القول:

١- وكيع بن محرز السامي(بمهملة) البصري:

قال فيه البخاري :"عنده عجائب"، قال فيه نصر بن علي الجهضمي: لا بأس به، وكذا قال أبو حاتم وأبو زرعة، وذكره ابن حبان في الثقات(انظر التكميل لابن كثير ٨٥/٢، ط.النعمان، وتهذيب التهذيب ١٣١/١١، ط.الهند)، ولذا قال ابن حجر في التقريب(ص:٥٨١):صدوق له أوهام، وقد قال الشيخ الألباني في الضعيفة(١٨٠/١٠) بعد ذكره هذه الأقوال:" فهو حسن الحديث إذا لم يخالف"، فلماذا لم يعد الشيخ الألباني رحمه الله قول البخاري جرحاً، كما فعل مع جسرة؟!

ففي هذا دليل على أن قول البخاري ليس صريحاً في الجرح، وإنما هو بلا شك فيه تليين للراوي، فينظر إلى أقوال الأئمة الباقين لتخلص إلى حال الراوي بعد عقد الموازنات اللازمة بين أقوال الأئمة فيه، والله أعلم.

٢- صدقة بن سعيد والد المفضل:

قال الذهبي في الميزان(٢/٣١٠):" قال أبو حاتم: شيخ، وقال الساجى: ليس بشئ، وقال البخاري: عنده عجائب، وقال محمد بن وضاح: ضعيف، وذكره ابن حبان في الثقات"، ورغم قول البخاري فيه، وتضعيف غيره له، قال الشيخ الألباني في الضعيفة(١٢/٤٦٣-٤٦٤)" صدقة بن سعيد مختلف فيه أيضا قال البخاري: " عنده عجائب "، وضعفه ابن وضاح وقال الساجي: " ليس بشيء " وقال أبو حاتم: " شيخ " وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي في الكاشف: " صدوق " وقال الحافظ في التقريب: " مقبول ".

قلت(الألباني): وهذا هو الأقرب أن حديثه مقبول عند المتابعة وضعيف عند التفرد".

فانظر كيف وافق الألباني على قول الحافظ رغم ما قاله البخاري، فجسرة بنت دجاجة أحسن حالاً من صدقة بن سعيد، ولم يقبلها الألباني ولم يطمئن لحديثها!!

**فلعله قد تبين بعد هذا أن قول البخاري :"عندها عجائب" ليس صريحاً في الجرح، لاسيما وقد وثقها العجلي وابن حبان، وألمح إلى صحة حديثها عن عائشة أبو زرعة الرازي، كما مضى، والله أعلم.**

**(تنبيه هام):**

ثم من تأمل كلام البخاري في التاريخ الكبير، وهو يعلق على الحديث موضوعنا، يجد أنه يتكلم عن مسألة سد الأبواب الواردة في الحديث، وأن الأصح ما روي عن عروة وعباد بن عبد الله عن عائشة مرفوعاً في سد الأبواب إلا باب أبي بكر، وهذا - والله أعلم - الذي دفع البخاري ليقول ذلك في حديث جسرة؛ لأن فيه استثناء آل النبي ﷺ، ولذلك اكتفى أبو داود في إخراجه الحديث على:"لا أحل المسجد لحائض ولا جنب"، دون التعرض لمسألة

الأبواب، وهذا أمر هام لابد من اعتباره في مقالة البخاري رحمه الله، وصنيع أبي داود رحمه الله.

٦- **مسألة سكوت أبي داود في السنن:**

من الحجج التي نعتمد عليها أن الإمام أبا داود السجستاني قد سكت على هذا الحديث بعد إخراجه، ويلزم منه على قاعدته أن يكون صالحاً، كما في كلامه في رسالته لأهل مكة(ص:٣٧-٤١، ت.أبو غدة)، قال:" وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته ومنه مالا يصح سنده، وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها أصح من بعض".

وقد ذكر الشيخ الألباني رحمه الله أنه لابد ألا يعتمد على سكوت أبي داود؛ فإنه يكثر فيما سكت عنه الضعيف(انظر ضعيف أبي داود ٨٧/١)، وهذا مقبول في الجملة.

وهذه المسألة لابد أن نتأملها لنصل إلى فهم مراد أبي داود رحمه الله من سكوته على هذا الحديث:

قال الحافظ في النكت(٤٣٥/١، ت.مدخلي):" ومن هنا يتبين أن جميع ما سكت عليه أبو داود لا يكون من قبيل الحسن الاصطلاحي. بل هو على أقسام:

١- منه ما هو في الصحيحين أو على شرط الصحة.

٢- ومنه ما هو من قبيل الحسن لذاته.

٣- ومنه ما هو من قبيل الحسن إذا اعتضد.

وهذان القسمان كثير في كتابه جدا.

٤- ومنه ما هو ضعيف، لكنه من رواية من لم يجمع على تركه غالبا. وكل هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج بها"، وتأمل قوله" **وكل هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج بها**"؛ فإنها مهمة جداً.

فإذا تأملت سكوته على حديث جسرة عن عائشة، فإنه إن لم يكن حسناً لذاته، فإنه يكون لغيره، وإلا فهو ضعيف، من رواية من لم يجمع على تركه، فإن قلنا بضعف جسرة؛ فروايتها صالحة للاحتجاج بها عند أبي داود رحمه الله؛ لأن جميع هذه الأقسام صالحة عنده، وهذا موافق لقوله رحمه الله:" وما سكت عنه فهو صالح".

ثم قال ابن حجر: وكذلك قال ابن عبد البر: "كل ما سكت عليه أبو داود فهو صحيح عنده لاسيما إن كان لم يذكر في الباب غيره".

قلت: ولم يخرج أبو داود في هذا الباب (باب الجنب يدخل المسجد) إلا هذا الحديث.

ثم قال ابن حجر: " فلا يتجه الحكم لأحاديث هؤلاء بالحسن من أجل سكوت أبي داود؛ لأن سكوته تارة يكون اكتفاء بما تقدم له من الكلام في ذلك الراوي في نفس كتابه (قلت: ولم يسبق له في سننه الكلام على جسرة)، وتارة يكون لذهول منه ( قلت: وكيف ذهل هنا؟، وقد صرح أن فليتاً هو العامري، وهو يقصد من وراء ذلك التنبيه عليه، فلم يكن ذاهلاً في هذا الموضع، والله أعلم)، وتارة يكون لشدة وضوح ضعف ذلك الراوي واتفاق الأئمة على طرح روايته (قلت: وهذا ليست جسرة منه في شيء، فلا هي بالضعيفة جداً، ولا اتفقوا على تركها، فهي أقل أحوالها أن تكون صدوقة إن شاء الله) كأبي الحويرث ويحيى بن العلاء وغيرهم، وتارة يكون من اختلاف الرواة عنه وهو الأكثر ( قلت: لم نر أحداً نبه إلى اختلاف نسخ وروايات أبي داود في هذا الحديث، والله أعلم).اهـ

ومن هذا النقل والتعقيب يتبين أن ما سكت عنه أبو داود رحمه الله فهو صالح على العموم إلا إذا تبين خلافه، والله أعلم.

٧- مسألة مقبول عند ابن حجر:

الشائع بين المشتغلين بالحديث؛ أن عبارة "مقبول" عند الحافظ ابن حجر رحمه الله؛ أنها تعني أن هذا الراوي يقبل إذا توبع، وليست هذه العبارة على إطلاقها، فقد ثبت أن ابن حجر قال بثبوت بعض أحاديث تفرد بها بعض من وصفه بالمقبول، وهذه بعض النقول أنقلها مختصرةً من رسالة في هذا الشأن لأحمد شحاتة الألفي، واسمها شذرات من المنهج المأمول ببيان معنى قول ابن حجر مقبول:

"١- حديث "لي الواجد يحل عرضه وعقوبته"، حسنه ابن حجر في تغليق التعليق، تفرد به محمد بن ميمون بن مُسيكة الطائفي عن عمرو بن الشريد بن أوس عن أبيه، قال الطبراني: لا يروى إلا بهذا الإسناد، وقال ابن حجر عن محمد بن ميمون: مقبول من السادسة.

٢- حديث دخول أبي ذر المسجد فأتى سارية، فصلى عندها ركعتين، من رواية محمد بن عمرو عن أبي عمرو بن حِماس الليثي عن مالك بن أوس بن الحدثان البصري عن أبي ذر، وحسنه في التغليق، وقد تفرد به أبو عمرو بن حِماس الليثي، وقد قال فيه ابن حجر: مقبول من السادسة.

٣- وقال في فتح الباري (٢٣٤/٤) في بيان حكم النعي : " كان بعض السلف يشدد في ذلك، حتى كان حذيفة إذا مات له الميت يقول : لا تؤذنوا به أحدا، إني أخاف أن يكون نعيا، إني سمعت رسول الله ﷺبأذني هاتين ينهى عن النعي". أخرجه الترمذي وابن ماجه بإسناد حسن"، وهو من رواية عبد الله بن المبارك ، كلاهما عن حبيب بن سُليم العبسي عن بلال بن يحيي العبسي عن حذيفة بن اليمان، مع قوله في حبيب بن سُليم العبسي: مقبول من السابعة.

٤- حديث عبد الرحمن بن ميسرة عن جبير بن نفير عن بسر بن جحاش القرشي : أن النبي ﷺ بصق يوما في كفه ، فوضع عليها أصبعه ، ثم قال : " **قال الله تعالى : ابن آدم ؛ أنى تعجزني وقد خلقتك من مثل هذه ، حتى إذا سويتك وعدلتك ، مشيت بين بردين وللأرض منك**

**وئيد ، فجمعت ومنعت ، حتى إذا بلغت التراقي قلت : أتصدق ، وأنى أوان الصدقة"** صحح إسناده ابن حجر في الإصابة، مع قوله في عبد الرحمن بن ميسرة: مقبول من الرابعة، ورغم ذلك صححه".

أضيف أنا (**عماد**) إلى ذلك:

٥- حديث أبي بكرة في المسح على الخفين: رواه ابن ماجه من رواية المهاجر أبي مخلد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به، والمهاجر قال فيه وهيب: "إنه كان غير حافظ"، وقال ابن معين: "صالح". وقال الساجي: "صدوق".وقال أبو حاتم: "لين الحديث يكتب حديثه".**فهذا على شرط الحسن لذاته.** كما تقرر(وهذا كلام الحافظ في النكت على ابن الصلاح(١/٤٢٧-٤٢٨، ت.مدخلي))، مع العلم أن ابن حجر ذاته قال في التقريب(٢/٤٦٤، ط.العلمية): "مقبول من الثالثة ".

وهذه النقول كافية، ولعل أهم ما يستفاد منها أنه ليس معنى قول ابن حجر في الراوي:"مقبول"، أنه يكون حديثه حسناً إذا توبع، بل تبين مما سبق إنه قد يتفرد، ويحسن حديثه، بل قد يصحح، وهذا لأمر ينقدح في ذهن الناقد، وليست القاعدة على إطلاقها، بل يكون ضبط القاعدة بسبر أحكام الحافظ على الأحاديث؛ لبيان مراده من قاعدته، وقد تتبع بعض الباحثين عدة الثقات الذين قال فيهم ابن حجر :"مقبول"، فوجدهم مائة وأربعة، والله أعلم.

فقول ابن حجر في جسرة:"مقبولة من الثالثة"، لا يعد تليناً لحديثها، بل قد يكون في دائرة الصحيح والحسن لا ينحط عنهما إلى الضعيف، وقد يكون تليناً، فالأمر يوضع في اعتبار الحاكم على الحديث، مع أقوال العلماء الآخرين؛ ليخلص إلى حكم صحيح، فكأن قوله مقبول تتنازعه جهتان، جهة تعديل وجهة تجريح، وهو إلى جهة التعديل أقرب، إذا كان تفرد الراوي محتملاً لا ينفر منه العلماء.

فبموازنة أقوال العلماء في جسرة، مع قول ابن حجر مقبول؛ قد ينزع هذا القول منه إلى جهة التعديل أكثر من نزعه إلى جهة التجريح؛ فيُحَسَّن حديثها، وهذا ظاهر عمله في التلخيص الحبير(٣٧٦/١، ط.العلمية)والله أعلم.

**٨- مسألة الاضطراب على جسرة:**

قال الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف أبي داود( ٨٨/١، ط.غراس):" ثم إن له علة أخرى، وهي الاضطراب على جسرة"، وقد بين ذلك الشيخ الحويني حفظه الله وشفاه في كتابه النافلة(١٤/٢، ط.الصحابة) بقوله:" قلت: ووجه الاختلاف أنه نقل الحديث من مسند أم سلمة إلى مسند ((عائشة)) رضي الله عنهما. ورجح أبو زرعة حديث عائشة".

فالاضطراب هنا أنه روي عن جسرة عن عائشة، وعن جسرة عن أم سلمة، لكن هذا الاضطراب - إن صح أن يكون اضطراباً - لا يكون مؤثراً، قال الحافظ ابن حجر في النكت(٧٧٣/٢، ت.مدخلي):" واختلاف الرواة في اسم رجل لا يؤثر ذلك، لأنه إن كان ذلك الرجل ثقة فلا ضير، وإن كان غير ثقة فضعف الحديث إنما هو من قبل ضعفه لا من قبل اختلاف الثقات في اسمه فتأمل ذلك".

فاختلاف الرواة في إدراج حديث جسرة في مسند عائشة أو أم سلمة رضي الله عنهما، لا يضر، فكلتاهما من أمهات المؤمنين، فلا ضير أن يختلف في اسم الصحابي.

قال ابن حجر في النكت(٧٨٤/٢):" ومنه حديث **"أفطر الحاجم والمحجوم"** رواه جماعة، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن شداد بن أوس. ورواه آخرون، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان رضي الله تعالى عنه. ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة

بالطريقين جميعا، قال الترمذي: "سألت محمدا عنه فصححه"، فقلت: "وكيف ما فيه من الاضطراب؟ "، قال: "كلاهما عندي صحيح".

ويكون الضرر إذا كان الاختلاف بين راويين أحدهما ضعيف، وقد سلمت شيوخ جسرة من هذا، فشيوخها أصحاب النبي ﷺ، وهم عدول، والحمد لله رب العالمين.

ومع ذلك فقد رجح أبو زرعة حديث جسرة عن عائشة، وذلك - والله أعلم - لأن فليتاً أوثق من محدوج وابن فيروز واسماعيل الذين رووه عن جسرة عن أم سلمة، وهذا معنى قول أبي زرعة:"يقولون عن جسرة عن أم سلمة"، والله أعلم.

## ٩- ذكر حديثين لجسرة يؤيدان تحسين الحديث موضوع البحث، وبيان تحسين الشيخ الألباني رحمه الله لحديث جسرة لذاته:

١- اعلم أن أبا داود رحمه الله قد أخرج في سننه (السنن:٣٥٦٨، ت.محي الدين)حديثاً آخر لجسرة بنت دجاجة، وسكت عنه أيضاً، وهو **حديث القصعة** التي كسرتها عائشة رضي الله عنها، حيث قال رحمه الله : حدثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني فليت العامري عن جسرة بنت دجاجة، قالت: قالت عائشة رضي الله عنها: " ما رأيت صانعا طعاما مثل صفية، صنعت لرسول الله ﷺ طعاما فبعثت به، فأخذني أفكل(=رعدة)، فكسرت الإناء، فقلت: يا رسول الله، ما كفارة ما صنعت؟ قال: " **إناء مثل إناء وطعام مثل طعام** "، وقد أخرجه في باب من أفسد شيئاً يغرم مثله، وأخرج قبله حديث أنس رضي الله عنه، وهو أصح، والحديث له شواهد معروفة، وقد أخرج حديث جسرة أيضاً: الإمام أحمد في مسنده(٢٥١٥٥، ط.الرسالة)، والنسائي في السنن(٨٨٥٥، ط.الرسالة)، والبيهقي في الكبرى(١١٥٢٣، ط.العلمية).

**فحديث جسرة الذي هو موضوع بحثنا أشد من هذا؛ فإن أبا داود رحمه الله سكت عنه، ولم يخرج غيره في الباب، وهنا سكت عنه، وأخرج قبله ما هو أصح، فتأمل هذا المعنى!**

٢- وأخرج الإمام أحمد"(المسند:٢١٣٢٨، ط.الرسالة) أيضاً لجسرة حديث **ترديد الآية في القيام**، قال فيه: حدثنا محمد بن فضيل، حدثني فليت العامري، عن جسرة العامرية، عن أبي ذر، قال: صلى رسول الله ﷺ ليلة فقرأ بآية حتى أصبح، يركع بها ويسجد بها: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ [المائدة]، فلما أصبح، قلت: يا رسول الله، ما زلت تقرأ هذه الآية حتى أصبحت، تركع بها وتسجد بها قال: " **إني سألت ربي الشفاعة لأمتي فأعطانيها، وهي نائلة إن شاء الله لمن لا يشرك بالله شيئا**".

وقد ذكر الشيخ الألباني رحمه الله هذا الحديث في كتاب أصل صفة الصلاة على النبي ﷺ(٥٣٥/٢، ط.المعارف)، فقال:" أخرجه النسائي (١٥٦/١ - ١٥٧) ، وابن ماجه (٤٠٧/١) ، والطحاوي (٢٠٥/١) ، والحاكم (٢٤١/١) ، وأحمد (١٥٦/٥ و ١٧٧) من طرق عن قُدامة بن عبد الله العامري عن جَسْرَةَ بنت دِجاجةَ عنه. وقال الحاكم:" صحيح الإسناد ". ووافقه الذهبي.وكذا صححه الحافظ العراقي (٢٥٢/١) وغيره. وفي " الزوائد ":" إسناده صحيح، ورجاله ثقات ". ثم قال:" رواه النسائي في " الكبرى "، وابن خزيمة في " صحيحه " { (١/٧٠/١) = [٢٧١/١] } ".

قلت(الألباني): وقدامة هذا: وثقه ابن حبان. وحده، لكن قد روى عنه جمع من الأئمة الثقات؛ كالثوري، وابن المبارك، ويحي بن سعيد وغيرهم. **وجسرة؛ فقد وثقها مع ابن حبان**

**العجليُّ، وروى عنها جمع أيضاً؛ فالحديث أقل أحواله أنه حسن. وهو صحيح قطعاً بشاهده الآتي بعد".**

فانظر رحمك الله كيف أن الشيخ الألباني حسن إسناد الحديث، ومَشَّى هنا توثيق العجلي وابن حبان لجسرة، وقال:"فالحديث أقل أحواله أنه حسن"، **وهو يقصد الحسن الذاتي؛ لأنه صححه لشاهده الذي أورده بعد ذلك.**

**وبذلك تبين أن حديث جسرة حسن عند الشيخ رحمه الله، لكن كلام الأئمة الذين طعنوا في إسناد حديث البحث الذي معنا، وهم يقصدون زيادات استثناء أهل البيت أو نسبة الحديث إلى أم سلمة رضي الله عنها، قد يكون هذا الذي جعل الشيخ لا يطمئن لحديث جسرة، كما صرح في ضعيف أبي داود، والله أعلم.**

---

---

---

## ١٠- نقل أقوال الفقهاء في المسألة

جاء في الموسوعة الفقهية الكويتية(٣٢٢/١٨-٣٢٣):" اتفق الفقهاء على حرمة اللبث في المسجد للحائض، لقول النبي ﷺ: " **لا أحل المسجد لحائض ولا جنب** "، ويندرج فيه الاعتكاف كما صرح الفقهاء بذلك.

واتفقوا على جواز عبورها للمسجد دون لبث في حالة الضرورة والعذر، كالخوف من السبع قياسا على الجنب لقوله تعالى: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾ واللص والبرد والعطش، ولأن النبي ﷺ أمر عائشة أن تناوله الخمرة من المسجد فقالت إنها حائض فقال:" **حيضتك ليست بيدك** "، وزاد الحنفية أن الأولى لها عند الضرورة أن تتيمم ثم تدخل. ويرى الحنفية والمالكية حرمة دخولها المسجد مطلقا سواء للمكث أو للعبور، واستثنى الحنفية من ذلك دخولها للطواف. وذهب الشافعية والحنابلة إلى حرمة مرورها في المسجد إن خافت تلويثه، لأن تلويثه بالنجاسة محرم، والوسائل لها حكم المقاصد. فإن أمنت تلويثه فذهب الشافعية إلى كراهة عبورها المسجد، ومحل الكراهة إذا عبرت لغير حاجة، ومن الحاجة المرور من المسجد، لبعد بيتها من طريق خارج المسجد وقربه من المسجد. وذهب الحنابلة إلى أنها لا تمنع من مرورها في المسجد حينئذ. قال أحمد - في رواية ابن إبراهيم - تمر ولا تقعد.

كما اختلف الفقهاء في دخول الحائض مصلى العيد. فذهب الحنفية والشافعية إلى جواز ذلك، قال الحنفية: وكذا مصلى الجنازة إذ ليس لهما حكم المسجد في الأصح، وذهب الحنابلة إلى حرمة مصلى العيد عليها، لأنه مسجد لقول النبي ﷺ: " **ويعتزل الحيض المصلى** "، وأجازوا مصلى الجنائز لها لأنه ليس بمسجد".انتهى.

وإن كان هذا الاتفاق الذي نقل هاهنا يعكر عليه أن داود الظاهري، والمزني قالا: بجواز مكث الحائض والجنب مطلقاً في المسجد(انظر نيل الأوطار للشوكاني ٢٨٧/١، ط.المنيرية).

فنخلص من ذلك أن العمل على الحديث عند أهل العلم، وهذا مما يرفع الحديث - على فرض ضعفه - إلى رتبة القبول، كما يصرح بذلك بعض العلماء في كثير من الأحاديث التي لا يثبتون إسنادها، ولكن يقبلونها لعمل العلماء عليها(راجع كلام ابن عبد البر في حديث الطهور ماؤه الحل ميتته، وقد سبق).

# خَاتِمَةٌ

ففي نهاية هذه الرسالة؛ أحب أن أبين أن الهدف من وراء هذه الرسالة، هو أن يعي القارئ أن هذا الحديث هو حجة لجماهير العلماء المتكاثرين لمنع الجنب والحائض من المكث في المسجد، وهذا مما يدفعه إلى اعتماده، والعمل به؛ حتى يكون موافقاً لقول السلف رضي الله عنهم في هذه المسألة؛ إذ أن مذاهب أهل العلم الفقهية ما هي إلا وعاء لأقوال الصحابة والتابعين الذين هم سلف هذه الأمة المباركة، وقد طالت دراستها عبر القرون على يد العلماء الفقهاء والمحدثين لتخرج على هيئة مسائل فقهية لتعمل الأمة بها.

وإن إهدار جهود هؤلاء العلماء بدعوى أن المسألة ليس فيها دليل، فهو انتقاص لجهود ألوف العلماء الذين تشربوا في أنفسهم روح الشريعة ومقاصدها، وتفتقت أنفسهم عن هذه الأراء المبنية على النظر السليم في أدلة الكتاب والسنة.

وببيان حسن حديث البحث؛ يكون الأمر متسقاً؛ فقد عمل بقول الفقهاء وفق حديث ثابت عن النبي ﷺ ، وقد قال بثبوته جماعة من أهل العلم.

وفي النهاية أسأل الله عز وجل أن يتقبل منا أعمالنا، وأن يرشدنا إلى الحق، وأن يؤلف بين قلوب المؤمنين، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

م/عماد بن عبد الحميد بن أحمد

(أبو مالك السيوطي الحنبلي)

القاهرة- مصر ١٧/شوال/١٤٣٩هـ

هذا الكتاب منشور في

I am Sorry !!!!!